

الإصدار الثاني 2020

**ميثاق النجف للحفاظ على المدن
والمواقع و الشواخص التاريخية و التراثية
و ترميمها و تأهيلها و حماية التراث
الطبيعي**



مركز الحفاظ على تراث وهوية المدن العراقية

《詩經》中「子曰：「人而無信，不知其可也。」





الملخص

إن هذا الميثاق تم صياغته بالاعتماد على المواثيق العالمية الخاصة بالمدن التراثية والدينية الصادرة من قبل المجلس الدولي للآثار والموقع (ICOMOS) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO).

إن الحفاظ على هوية المدن العراقية يتم من خلال ثلاثة محاور أساسية:

- الحفاظ على جميع الأماكن التراثية للمدن العراقية وبكل ما تحمله من أنماط عمرانية وتراثية متميزة وطابعها الحضري الفريد، وصيانتها من عوامل التعرية والاندثار والتخريب والعبث والإزالة، على أن يتم كل ذلك وفق المعايير المعمول بها عالميا.
 - وضع المعايير والضوابط التي تنظم عملية التصميم المعماري للأبنية الحديثة خلال التوسعة العمرانية التي تشهد المدن العراقية القديمة وبما ينسجم مع السمات والأنماط العمرانية والتراثية الأصلية للمدينة.
 - الحفاظ على نظم الطاقة المتتجدة التقليدية ومبادئ الاستدامة في المباني التراثية في المدن العراقية القديمة، وجمع ونشر وتشجيع البحث في مجال الحفاظ على الطاقة والتنمية المستدامة في تلك المباني. مضافاً إلى ذلك حماية التراث الطبيعي والنظم البيئية المتميزة.
- إننا نأمل أن يكون هذا الميثاق أنموذجاً يحتذى به من أجل الحفاظ على هوية المدن العراقية كافة.



تمهيد

إن أهم ما يميز هذا الميثاق أنه يعتبر أول وثيقة شاملة من نوعها تتجز في العراق تهتم بالمدينة العراقية وتعمل على الحفاظ على تراثها وحيتها، فهو باختصار، منتج عراقي ناضج بروءية عالمية رصينة، ففي هذا الميثاق تم تحديد معالم العلاقة الجدلية بين الإنسان والمكان والزمان بدقة وبساطة ووضوح، كما إن القاري والمتابع لبنود هذا الميثاق يمكنه أن يلمس فيه اللغة الإنسانية والحقوقية التي توكل على حق المجتمعات والشعوب في الحفاظ على إرثها ومنجزها الحضاري وصيانتها ذاكرتها من الاندثار.

يحمل هذا الميثاق اسم النجف الأشرف، لأنها المدينة التي شهدت انعقاد أولى الجلسات التشاورية التي أثيرت فيها قضية الهوية والترااث في المدن العراقية وما تعانيه من طمس وإزالة نتيجة لعوامل كثيرة وكيفية المحافظة عليهما، وذلك في مطلع عام 2011. وكانت نخبة من الخبراء والمتخصصين العراقيين قد انضمت إلى تلك الجلسات التي أفضت إلى ضرورة إعداد ميثاق يُعني بهذا الشأن، وفي عام 2013 أثمرت الجهود بإصدار النسخة الأولى من ميثاق النجف، ليكون بمثابة خارطة طريق متكاملة لكل المعنيين في إدارة شؤون المدن وصناع القرار، إضافة إلى المخططين والمهندسين والأكاديميين والباحثين والمهتمين بشأن الهوية والترااث المميز لكل مدينة، فالنجف كانت بمثابة نقطة الشروع لخدمة كل مدن العراق.

وبعد مرور سبع سنوات على إصدار النسخة الأولى، ومن خلال الدراسات المعمقة والبحوث الأكademie وسلسلة المؤتمرات والندوات التخصصية، تم إصدار النسخة الثانية من الميثاق في عام 2020، والتي تضمنت إضافات نوعية مهمة كما واشتملت على عدد أكثر من المحاور التي عالجت عدة أمور متعلقة بالشأن الحفظي.

إن هذا الميثاق لا يقف حائلا دون تطور المدينة أو عائقا دون انتشار مظاهر الحداثة فيها، وإنما يعمل على إيجاد حلأ علميا ومتوازنا لجدلية الأصالة وما تحمله من ذاكرة وأرث حضاري وبين الحداثة وما تمثله من حاجة إنسانية وتقنية تفرضها سنن الحياة، لذا جاء هذا الميثاق ليضبط كل هذه الفعاليات في فضاء المدينة، بقواعد الحفاظ على الهوية أسوة ببقية مدن العالم العريقة.



١- المقدمة

يحتل الموروث العمراني المحلي مكانة متميزة في وجدان جميع الناس ويحظى باعتزاز الأجيال وينال استحسانهم كنتاج متميز وجذاب، ورغم أنه من عمل الإنسان إلا أنه يعتبر كذلك نتاج للتراث الزمني، حيث سيكون من غير الإنفاق إن لم يحظَ هذا التراث الإنساني بالرعاية والاهتمام للحفاظ على تلك التراسقات والإيقاعات التقليدية التي تشكل ممتلكات ثقافية عامة ومركز وجود الإنسان ذاته.

إن أهمية الموروث المحلي العمراني تكمن في كونه التعبير الأساس عن ثقافة وحضارة المجتمع لعلاقته بأرضه، وبنفس الوقت، فهو الصورة المعبرة عن التنوع الثقافي والحضاري للتجمعات السكانية في العالم.

إن العمران المحلي هو الأسلوب التقليدي والطبيعي الذي تتخذه المجتمعات على وفق نمط عيشهم، وهو عملية مستمرة تتضمن تغييرات ضرورية وتكييف مستمر استجابةً لحاجات المجتمع ومتطلبات البيئة. إن بقاء هذا التقليد معروضاً للتهديد في أرجاء العالم من قبل قوى العولمة والتجدد بداعي التحديث الحضاري والمعماري سيؤدي إلى طمس الهويات المحلية ذات الخصوصية المميزة. فالكيفية التي يمكن أن تلتقي بها هذه القوى تشكل في الأساس معضلة يجب تحديدها ومن ثم حلّها من قبل المجتمعات وكذلك الحكومات والمخططين والمعماريين والحفاظيين والمحترفين بمجالات عدّة.

ومن ذلك تتضح أهمية الحفاظ على الإرث الحضاري العراقي المتنوع في كل مدنه وأهوية المميزة لكل منها، وضرورة التحرك السريع وبكافحة السبل المتاحة لإيقاف كل أنواع التجاوزات التي يتعرض لها النسيج العمراني والحضري للمدينة والحد من الأنماط المعمارية الغربية والبعيدة عن الإرث الحضاري والتي انتشرت مؤخراً مسببة انتهاك وضياع لهذه الهوية.

إن الحفاظ على الممتلكات الثقافية بما في ذلك الموروث العمراني مسؤولية وطنية باعتبارها ثروة وطنية استناداً على المادة 113 من الدستور العراقي النافذ حيث نصت (تعد الآثار والموقع الأثري والبني التراثية والمخطوطات والمسكوكات من الثروات الوطنية ...) فلا يجوز التصرف بالموروث العمراني دون موافقة السلطة الأثرية المختصة وفق قانون رقم 55 لسنة 2002، وبذلك تبرز الحاجة لتفعيل إنفاذ المواد القانونية وتحقيق وحدة عمل الجهات الحكومية وتوعية المواطنين بأبعاد المسؤولية



الوطنية لغرض حماية تلك الهوية وفق المعايير التي تتضمنها المواثيق الدولية والآليات
حماية الموروث العراقي المعنوي والروحي والمادي.

إن (مركز الحفاظ على تراث وهوية المدن العراقية) يقدم هذا الميثاق بصفته وثيقة فنية تمثل خلاصة عمل فريق من الخبراء، حيث يعتبر خارطة طريق واضحة للتعامل من الإرث الحضاري للمدن العراقية والحفاظ على هويتها المميزة، كما أنه قابل للنمو والتطوير بحسب طبيعة ومتطلبات كل مدينة وبإشراف الخبراء المختصين.

2- المبادئ العامة والأهداف

للحفاظ على الهوية التاريخية للمدن العراقية، متمثلة بمبانيها التراثية ونسيجها الحضري العضوي المتميز، مثلاً حافظت مدن العالم التقليدية على هذه الخاصية، واستخدام استراتيجيات التجديد الحضري المعتمدة في المدن العالمية المتقدمة، يمكن تحديد النقاط والآليات التالية لتحقيق هذه الرؤية:

أولاً: الالتزام بالمعاهدات والمواثيق الدولية التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO) والمجلس الدولي للآثار والموقع (ICOMOS) وتطبيق آالياتها في التعامل مع المدن التراثية في إنحاء العالم وإحياء اتفاقيات الحفاظ على إرث المدن ومنها المدن العراقية بشكل عام والمدن ذات الطابع التراثي على وجه الخصوص، التي وقع عليها العراق في نهايات القرن العشرين (مثل ميثاق فينسيا) وبالتنسيق مع اليونسكو.

ثانياً: الحفاظ على جميع الأماكن التراثية لكل مدينة وبكل ما تحمله من أنماط عمرانية وتراثية مميزة، وصيانتها من عوامل التعرية والاندثار و وفق المعايير المعمول بها عالمياً.

ثالثاً: تحديد وتعريف حدود المركز التاريخي لكل مدينة وبالتالي تحديد القوانين والتعليمات الخاصة به والتي تختلف عن بقية مناطق المدينة متلماً معهوم بالمدن التاريخية المتحفية.



رابعاً: وضع الضوابط التي تنظم استخدامات الأرض والمباني في المدينة القديمة (المركز التاريخي)، وضمان عدم إضرارها بـ هوية المدينة التراثية كانت أو ذات الطابع القدسي والروحي والتاريخي والتراثي، والعمل على الوقف الفوري لأعمال الهدم والتجريف والإزالة في تلك المناطق.

خامساً: الحفاظ على نظم الطاقة المتجدد التقليدية ومبادئ الاستدامة في المباني التراثية لكل مدينة.

سادساً: العمل مع السلطة التشريعية لإصدار التشريعات الازمة لاعتبار المناطق التراثية " محمية تراثية " ذات أنظمة خاصة .

سابعاً: تضمين المباني الدينية ضمن المعايير العالمية بالصيانة، وإعلان أثريتها في الصحف الرسمية وخصوصاً الموجودة ضمن حدود كل محافظة، وإيلاء اهتمام كبير بمكانة المراقد الدينية وأماكن العبادة والشواخص المقدسة ودورها في حياة المواطنين وحياة المدينة، وترك أي إضافة أو مشروع داخل مركز المدينة التاريجية بما قد يسبب أي تأثير على هذه الأهمية.

ثامناً: وضع المعايير والضوابط التي تنظم عملية التخطيط والتصميم الحضري والتصميم المعماري للأبنية الحديثة خلال التوسعة العمرانية التي تشهدها كل مدينة وبما ينسجم مع السمات والأنماط العمرانية والتراثية الأصلية للجزء القديم منها، وتضمينها في التصميم الهيكلي والأساسي.

تاسعاً: تعريف الجيل الجديد بقيمة المدينة وعمقها الحضاري، وتعزيز وعيه بأهميتها للحاضر والمستقبل بما يرفع من اعتزازه بها، وحثّه على انتهاج سياسات من شأنها المحافظة عليها وذلك بإقامة فعاليات تربوية مدرسية معدة من قبل مختصين للمدارس المختلفة في المدينة وإعلان يوم لكل مدينة للاحتفال والتعريف بها.



عاشرًا: تأسيس مركز استشاري يضم مجموعة من المختصين المجربيين، يقوم هذا المركز بتوفير المشورة لكل الجهات التي تحتاجها وخاصة الجهات المعنية بالتخفيط العمراني وإعداد المخطط الأساسي لكل مدينة وعرض خدماته عليهم لمساعدتها على الحفاظ على إرثها، وترتبط بهذا المركز مدرسة تعليمية مهنية مختصة بالحرفيين العاملين بالمواد التقليدية المحلية في كل مدينة، مسؤولة عن أعمال الحفاظ وحماية وإعادة بناء وإعادة إحياء معالم النسيج التراثي لتلك المدينة وأبنيتها التراثية والآثارية، لتكامل مع المعاهد التي تعنى بالبناء والحرف التراثية.

الحادي عشر: البدء بتنفيذ خطة تطويرية لجزء صغير من المركز التاريخي لكل مدينة، كنموذج وفق المعايير العالمية لتحديد الإيجابيات المرجوة من ذلك والسلبيات الحاصلة من أجل تجاوزها في المشاريع المنفذة حالياً واللاحقة. ويمكن الاستفادة من المشاريع الأكاديمية لطلبة الجامعات المختصة في هذا المجال.

الثاني عشر: إشراك المجتمعات المحلية في برامج المحافظة على التراث العمراني ومشاريع تشغيلها وإيجاد الصيغ الملائمة لذلك لغرض الاستفادة من مزايا إعادة تأهيل مباني التراث العمراني وإنعاشه بوظائف ملائمة لحياة المدينة على مدار اليوم من استخدامات سكنية أو سياحية أو ثقافية.

3- بنود الميثاق البند الأول: الحفاظ على مستوى المدينة

المادة (أ): إن مفهوم الشواخص التاريجية لا يقتصر فقط على العمل المعماري المنفرد وإنما النسيج الحضري أيضاً للمستوطنات الحضرية الدالة على حضارة معينة أو تطور متميز أو حدث تاريخي. إن تطبيق ذلك لا يقتصر على الأعمال الفنية العظيمة وإنما يشمل أيضاً الأعمال العاديّة من الماضي التي تكتسب طابعاً تراثياً بمرور الزمن.

المادة (ب): يجب أن يُراعي العمل المعاصر في المباني المحلية، والمجاميع والمستوطنات، قيمها الثقافية والحضارية وشخصيتها التقليدية كما يتوجّب السعي إلى



التقدير والحماية الناجحة للموروث المحلي، وهو ما يعتمد بالأساس على مدى انخراط ومساندة المجتمع، والاستعمال المستمر، والصيانة.

المادة (ج): يجب أن تُنجز التدخلات في البُنى المحلية بأسلوب يحترم ويصون سلامة الموقع وعلاقتها بالبيئة الطبيعية والبيئة الحضرية والظواهر الفيزيائية والثقافية والحضارية، وعلاقة كل بُنية بأخرى.

المادة (د): التكثيف وإعادة الاستعمال للبُنى المحلية يجب أن يتم من خلال أسلوب يحترم سلامة البُنية، شخصيتها وشكلها، بينما يكون متنائماً مع مواصفات ومعايير المعيشة المقبولة والمعايير العالمية بما يضمن الاستمرارية والتواصل الحضاري.

المادة (هـ): بغية أن يكون العمل أكثر كفاءة، يتوجّب الحفاظ على المدن التاريخية والمناطق الحضرية التاريخية الأخرى بحيث يكون حصيلة تكامل سياسات متماشة في الاقتصاد وال عمران والتطور الاجتماعي فضلاً عن التخطيط الحضري والإقليمي في كل المستويات وتضمينها في الخطط التنموية.

المادة (و): يجب أن تكون الوظائف والفعاليات المعاصرة داخل المدينة، متنائمة مع شخصية المدينة أو المنطقة الحضرية التاريخية والمحيط المباشر. إن تكيف هذه المناطق للحياة المعاصرة يتطلّب اهتماماً حذراً أو تطويراً للفعاليات الخدمية الشعبية مع تأمين كافة متطلبات البُنى التحتية الفنية والثقافية.

المادة (ز): المرور داخل المدينة أو المنطقة الحضرية التاريخية يجب أن يكون تحت السيطرة، كما يتوجّب التخطيط لمناطق موافق السيارات كي لا تلحق الضرر بالنسيج الحضري لها أو ببيئتها أو تتقاطع مع ممرات السابقة.



المادة (ح): من الواجب أن توضع مشاريع التأهيل وإعادة بناء المناطق التراثية، ضمن نسق التخطيط العمراني الذي يشمل كل مناطق المدينة مع وجوب الاهتمام بالسمات المميزة لتلك المناطق والاستخدامات المشاعة لها.

البند الثاني: الحفاظ على مستوى وحدة الجيرة

المادة (أ): إن مشاركة وتدخل السكان أمر أساسي لنجاح برنامج الحفاظ على هوية المدينة، فالحفاظ على المدن والمناطق الحضرية يبدأ بالعناية بسكانها بالمقام الأول وقبل كل شيء مضافا إلى العناية بالمجمعات السكنية، كما وينبغي أن يشكل برنامج الحفاظ على هوية المدن، حافزا لتشجيع المجتمع على الارتباط بتراثه وتاريخه.

المادة (ب): إن تحسين السكن وتطوير المبني السكني المتهرئة والمنهارة يجب أن يكون أحد الأهداف الأساسية للحفاظ على هوية المدينة بما في ذلك تقوية مفاهيم وحدة الجيرة والترابط الاجتماعي ورفع الرصيد السكني، كما وقد يتطلب الأمر بعض الإجراءات الإدارية لتنقية المدينة الحضرية من المهن والفعاليات غير اللائقة التي تتراكم في بعض مناطقها والتي تجعلها غير ملائمة لسكانها الأصليين الذين ينزحون بسببها إلى مناطق أخرى، فتضعف صلات الجيرة بسبب ذلك.

البند الثالث: الحفاظ على مستوى الأبنية الدينية

يجب ايلاء اهتمام كبير بالأماكن المقدسة عند المجتمعات السكانية، والأبنية الدينية و مختلف أماكن العبادة، باعتبارها ارث روحي ومادي، ولكونها الشواخص الرئيسية على مستوى المدينة ومستوى ساكنيها وزائرتها حيث يتوجب إخضاعها إلى الضوابط العالمية في الحفظ والصيانة.

البند الرابع: الحفاظ على مستوى الأبنية

المادة (أ): الشواخص لا ينفصل عن التاريخ الذي شَهَدَه ولا عن المحيط الذي أحدثَه، إذ لا يمكن السماح بإزالة كل أو جزء من أي شواخص.



المادة (ب): عملية الترميم هي عملية عالية التخصص، هدفها الحفاظ والكشف عن القيمة الفنية والتاريخية للشاحن وتعتمد على احترام المادة الأصلية والوثائق الحقيقية، كما ويتجزأ أن يكون الترميم في أي حالة مسبوقاً ومتبعاً بدراسة آثرية وتاريخية للشاحن.

المادة (ج): في حالة ثبوت عدم كفاية التقنيات التقليدية، يمكن إنجاز تقوية الشاحن من خلال استعمال أي تقنية حديثة لحفظه عليه، وذلك بعد التأكد من كفاءتها من خلال البيانات العلمية والتجربة العملية وعدم الإخلال بمظهر الشاحن وعدم إظهار معالم التقنيات الحديثة.

المادة (د): يجب أن تتكامل بدائل الأجزاء المفقودة بتجانس مع الكل، لكن في الوقت نفسه يجب تمييزها عن الأصل كي لا تُزيّف عملية الترميم للدليل الفني أو التاريخي.

المادة (ه): إن عملية تأهيل الأبنية والمراقد التاريخية في المدن، تكتسب أهمية كبيرة في مجال تنشيط الاستثمار السياحي لتلك المدن وما يتبعها من ازدهار اقتصادي ونمو المردودات المالية للمجتمع المحلي، والتي من شأنها أن تكون عاملاً مشجعاً على الحفاظ على التراث المادي والشواحن التاريخية للمدينة.

البند الخامس: الحفاظ على مستوى التفاصيل والاعمال الفنية والتزيينية
المواضيع من نحت أو رسم أو تزيين والتي تشكل جزءاً متمماً للشاحن لا يمكن إزالتها عنه كونها جزء منه.

البند السادس: الحفاظ على نظم الطاقة المتتجدة ومبادئ الاستدامة
المادة (أ): يجب المحافظة على أنظمة الطاقة ومعايير الاستدامة في المباني التراثية.



المادة (ب): تحديد معايير الاستدامة التي كانت معتمدة في إنشاء المبني التراثية في المدن التقليدية ذات النسيج العضوي المتكافف وذلك من أجل تشجيع اعتمادها وتوظيفها في أنظمة البناء المعاصر.

البند السابع: الحفاظ على التراث الطبيعي والنظم البيئية والعناصر المكونة لها
إن المناطق الطبيعية الواقعة ضمن النسيج الحضري للمدن أو تلك الواقعة في المناطق المتاخمة لها أو القرية منها، والتي تميز بمعالمها الطبيعية وتشكيلاتها الجيولوجية والفيزيوغرافية الفريدة، إضافة إلى احتواها على جميع عناصر التنوع البيولوجي والنظم البيئية المميزة لها، تعتبر تراث طبيعي يتوجب المحافظة عليه وحمايته من العبث، الإزالة والتغيير. إضافة إلى ذلك ينبغي إيقاف شتى أنواع الأضرار التي قد تلحق به أو بأحد العناصر المكونة له.

إن أية إزالة لجزء أو كل تلك المناطق والإخلال بالتوازنات الطبيعية لها، بداعي توسيع المدن أو تمدد الأنشطة المختلفة المتعلقة بها، يعتبر ضياعا لأحد أهم أنواع الإرث المجتمعي والوطني والإنساني .

إن حماية المناطق الطبيعية وصيانتها تتم من خلال المحافظة على جميع عناصرها وعدم إدخال أي نوع من أنواع الأنشطة المخلة بالأنماط الطبيعية المستقرة أو إدراج أي عنصر غريب إلى نظمها الطبيعي المتاغم والمتوزن.

البند الثامن: التسجيل والتوثيق والنشر

المادة (أ): في جميع أعمال الحفاظ أو الترميم أو التنقيب، يجب أن يكون هناك دائماً توثيق دقيق على شكل تقارير تحليلية وتوضيحية موضحة بالرسوم والصور، كما ويجب أن تتضمن كل مرحلة من عمل التصفيه والتقوية وإعادة التنظيم والتكميل، فضلاً عن المقالات التقنية والمنهجية الموسوعة خلال فترة العمل. هذا السجل يجب وضعه في أرشيف مؤسسة عامة ووضعه تحت يد الباحثين، كما ويُوصى بنشر تلك التقارير.

المادة (ب): إن عملية التوثيق والحصر، بما في ذلك توثيق طرق البناء، تعتبر من الأمور الأساسية لنجاح عملية إعادة تأهيل وصيانة وبناء التراث الثقافي وضمان حماية



قيمتها العالمية الاستثنائية واستيفاء اختبار أصالته وشروط سلامته. إن التوثيق وتحديثه المنتظم، بالاستفادة القصوى من الإمكانيات التي تتيحها التقنيات الحديثة، هو عنصر أساسي في إدارة أي موقع.

المادة (ج): أن يقوم كل بلد ومن خلال المؤسسات المعدة أو المؤهلة لهذا الغرض، بإصدار قائمة جرد للشوواخص المؤهلة لحفظها، لا فقط لقدمها بل لأهميتها في ذاكرة المجتمع من حيث علاقتها بأحداث تاريخية أو شخصيات شهيرة أو فعاليات مدنية متنوعة أو مراحل زمنية مؤثرة، مع الصور واللاحظات التوضيحية، وأن تستودع نسخاً من إصداراته لدى اليونسكو ومنظماتها المختصة.

المادة (د): يجب تعريف السجل من خلال اسم المبني أو مجموعة الأبنية، رقم خاص للرجوع إليه، تاريخ تأليف السجل، اسم منظمة التسجيل، المراجع المختلفة لسجلات المبني المعنى والتقارير والوثائق الصورية أو المرسومة أو النصية.

المادة (ه): يجب أن تشير السجلات الجديدة إلى جميع مصادر المعلومات التي لم تستحصل مباشرةً من الشواخص، أو مجموعة المبني أو الموقع الذي يحيطها.

المادة (و): يجب أن تتضمن السجلات المعلومات الآتية

- نمط وشكل وأبعاد المبني أو الشواخص أو الموقع.
- **الخصائص الداخلية والخارجية،** بأسلوب ملائم، للشواخص أو مجموعة الأبنية أو الموقع .
- طبيعة ونوعية الدلالة الثقافية والفنية والعلمية للتراث ومكوناته.
- المواد والأجزاء الأساسية والإنشاء والتزيين والزخرفة أو النقوش .
- الخدمات والتركيب والمعدات الميكانيكية.
- **البني الملحقة والحدائق والطبيعة والمعالم التراثية والطبوغرافية والطبيعية للموقع.**
- **التقنية التقليدية والحديثة والمهارات المستعملة في الإنشاء والصيانة.**



- شاهد لإثبات تاريخ الإنشاء ومُبدعه ومالكه والتصميم الأصلي والتلوّن والاستعمال والتزيين.
- شاهد لإثبات التاريخ المتعاقب لاستعمالاته والأحداث المرتبطة به والتغييرات البنائية والتزيينية وأثر القوى الخارجية البشرية والطبيعية.
- تاريخ الإدارة والصيانة والإصلاحات.
- العناصر التموذجية أو نماذج للإنشاء أو لمواد الموقع.
- تقويم حالة التراث الآنية.

المادة (ز): يجب نشر وتوزيع تقرير عن أهم النتائج لأي تسجيل متى ما كان ذلك ملائماً

البند التاسع: التدريب والتعاون الدولي

- المادة (أ): بغية الحفاظ على القيم الثقافية والحضارية للصورة المحلية يجب أن تؤكّد الحكومات والسلطات المسؤولة والمجاميع والمنظمات على القيام بالآتي:
- برامج ثقافية للحفاظ على مبادئ الطابع المحلي.
 - برامج التدريب لإسناد المجتمعات في صيانة نظم البناء التقليدية ومواد والمهارات الحرفية.
 - البرامج المعلوماتية التي تعزز الوعي العام تجاه الطابع المحلي من خلال نشر الثقافة الحفاظية واحترام تعدد الثقافات والتنوع التراثي باعتبارها أحدى أهم الطرق لحماية التراث من التدمير والإزالة، مع وجوب تركيز تلك البرامج على الأجيال الشابة بشكل خاص.
 - تأسيس الشبكات الوطنية والإقليمية للعمارة المحلية لتبادل الخبرات والتجارب.
 - يجب أن يخضع جميع المحترفين المعنيين بالحفظ إلى تدريب خاص.

المادة (ب): تُعد استمرارية نظم البناء التقليدية والمهارات الحرفية المرتبطة بالطابع المحلي أساساً لمظهر الطابع المحلي وجوهريته لإصلاح وترميم تلك البُنى. إن هذا



مهارات يجب أن يتم الحفاظ عليها وتوثيقها ودعمها وإيصالها إلى الأجيال الجديدة من الحرفيين والبنائين من خلال التعليم والتدريب.

البند العاشر: آليات التطبيق والجهات المسؤولة

يجب أن تعرف الحكومات والسلطات المسؤولة بحق المجتمعات في صيانة تقاليدهم الحية وحمايتها بجميع الوسائل التشريعية والإدارية والمالية وفي تسليمها للأجيال اللاحقة، وأن تقر وتنفذ جميع المواثيق الدولية المعنية بالحفظ والصيانة (مثل ميثاق فينيسيما لعام 1964، ميثاق واشنطن لعام 1987، ميثاق صوفيا لعام 1996، ميثاق نيومكسيكو لعام 1999، وغيرها) والتي تعتبر بنودها جزء لا يتجزأ من هذا الميثاق.



جائزة الحفاظ على الهوية التراثية المعمارية للمدن

لأجل تشجيع المجتمع العراقي على التمسك بالقيمة التراثية النفيسة للمدن العراقية التراثية والمحافظة على هويتها، استحدث مركز الحفاظ على تراث و هوية المدن العراقية جائزة الحفاظ على الهوية التراثية المعمارية للمدن، حيث تقدم هذه الجائزة سنوياً لمبنيين في المدينة أحدهما مبني تراثي قديم تمت المحافظة عليه من قبل مالكيه والأخر مبني حديث معاصر تم تصميمه وتنفيذ وفق السمة المعمارية التراثية المميزة للمدينة.

جائزة الحفاظ على الهوية التراثية المعمارية للمدن

Prize for preserve the architectural heritage identity of the cities



The Preservation Center of Heritage and Identity of Iraqi Cities

المركز العراقي لتراث و هوية المدن